


مديرية التربية والتعليم  
ادارة التعاقدات



المناقصة العامة لتوريد (توريد حديد)  
للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة العامة

.....  
لعملية **بناء واصطفاة البنية التحتية**

جلسة يوم الالا ١٥ الموافق ١٤/٢٥/٢٠٢٥

مبلغ التأمين المؤقت فقط **٩٠٦٥** **دعاه الف وثمان مائة**

تحدد جلسة فتح المظاريف: الساعة ١٢ ظهرا يوم ١٤/٢٥/٢٠٢٥ الموافق

مكان انعقاد الجلسة: ادارة التعاقدات بديوان المديرية

سعر كراسة الشروط والمواصفات ( ٣٥١ جنيها فقط لا غير )

شامل ضريبة القيمة المضافة + طابع الشهيد

مدير عام الشؤون المالية والإدارية

مدير الإدارة

رئيس القسم

( / ضيفه الشامي )

( / محمد عطان )


( / شفينة ز علول )

٢٠٢٥/١٤

٩

## مديرية التربية والتعليم ادارة التعاقدات

### الشروط العامة :-



**القولانين و اللوائح المنظمة للمناقصة :-**  
تخضع هذه المناقصة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرتها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ويمكن تحميل صورة استرشاديه من القانونين المشار اليهما بدون مقابل ودون أدنى مسئولية على الجهة من خلال بوابة التعاقدات العامة

### تكاليف اعداد العطاء :-

يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف باعداد وتقديم العطاء ولن تكون المديرية مسؤولة بأي حال عن هذه التكاليف أو ملزمة بها بغض النظر عن نتيجة المناقصة

### كراسة الشروط و المواصفات :-

على الجهة مقدمة العطاء ان تراجع الشروط و المواصفات الخاصة بالمعملية و المدونة بالكراسة بقافية و دقة ويتم شراء كراسة الشروط و المواصفات بتقديم الاتي :-

- ▶ خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على ان يكون موقع ومختوم بخاتم مقدم العطاء
- ▶ شراء الكراسة مقابل إيصال لذلك
- ▶ على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط و المواصفات وختمها بخاتم الشركة واعدتها مرفقة بالعرض الفني المقدم منها مع إقرار بلتها درست الشروط و المواصفات جيدا و أنها موافقة على جميع الشروط و المواصفات وملتزمة بها على ان يكون الإقرار موقعا ومختوما بخاتم الجهة مقدمة العطاء
- ▶ تعد كراسة الشروط و المواصفات و العرض الفني وكافة صفحات كراسة الشروط و المواصفات و المواصفات و المواصفات و المواصفات من العقد الذي سيقع بين الجهة المستندة و الجهة المتعاقدة
- ▶ ... لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يوثقه المتقدم من اشتراطات مالم تقبل المديرية ذلك كتابيا

### ☆☆☆ البنود التي سيتم طرحها بالمناقصة قابلة للتجزئة

### لغة العطاء و العقد و المراسلات

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط و المواصفات و العقود و جميع المحاضر و المراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح و التعاقد

### عنوان مراسلات مقدمي العطاءات

يجب على مقدمي العطاءات ان يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان و رقم الفاكس و عنوان البريد الالكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الجهة عليها كل المراسلات و الأتصالات المرتبطة بمستندات العطاء و اسم الشخص المخصص المحدث للاستلام و يعتبر هذا العنوان محلا مختارا له و انى كافة المكاتبات و المراسلات التي ترسل عليه تنتج آثارها القانونية و في حالة تغير العنوان يتعين اخطار إدارة التعاقدات بدوان مديرية التربية و التعليم بالقانون الجديد بخطاب موصى عليه يعلم الوصول و الا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية

### مكان تسليم العطاءات

تسلم العطاءات بإدارة القيد و الحفظ بمقر ديوان مديرية التربية و التعليم بجفر الشيخ قبل الساعة الثانية عشرة ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية و لن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد و لا يلتفت على أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول اخطاء في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية



يتم إجراء تقييم العطاء مفصل للعطاءات المقدمة وتحديد ما إذا كانت كل المعايير الأساسية التي حددتها لائحة التقييم قد تم الوفاء بها

- ◀ يتم التقييم الفني والمالي بنظام ( مقبول / مرفوض )
- ◀ تتم الترسية على صاحب العطاء الأفضل شروطا والذي تم قبوله فنيا والأقل سعر

### مدة سريان العطاءات

مدة سريان العطاء ٩٠ يوما ( تسعون يوما ) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديده بمعرفه مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفه الجهة الإدارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أي شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية ويجوز مد مدة سريان العطاءات بموافقة السلطة المختصة وفقا للأجراءات المنصوص عليها بالمادة ٢٧ من القانون

### حظر التقدم بأكثر من عطاء :-

يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشركة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء وفي حالة مخالفة الحظر المنصوص عليه في هذه المادة يتم استبعاد العطاءات المخالفة وأبولة التأمين المؤقت أو النهائي الى الجهة الإدارية واخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

### التعامل مع الشكاوى بالجهة الإدارية

تلتزم إدارة التعاقدات بدراسة الشكاوى المقدمة لها ويجوز لها الاستعانة بمن تراه من المختصين بحسب طبيعة الشكوى المقدمة وترفع تقريرا مفصلا للسلطة المختصة بنتيجة ما انتهت إليه دراستها من قرارات لاعتمادها وذلك كله خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ استلام الشكوى المستوفاة وفي حال صحة الشكوى يجب ان يتضمن القرار المعتمد من السلطة المختصة التدابير الواجب تنفيذها لإزالة أسبابها واتخاذ أي إجراءات يوصى بها وفور اعتماد السلطة المختصة لقرارات نتيجة دراسة الشكوى تلتزم إدارة التعاقدات بإخطار مقدم الشكوى بها كما يحظر مكتب شكاوى التعاقدات العمومية يتلك القرارات بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة

### الإيضاحات والاستفسارات

يحق لأصحاب العطاءات المحتملين أو من قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات الحق في طلب أي إيضاحات كتابية بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة قبل التاريخ المحدد لإتخاذ جلسة فتح المظاريف الفنية بعشرة أيام وعلى إدارة التعاقدات الرد عليها قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدة لا تقل عن سبعة أيام

### التأمينات


#### ١ - التأمين المؤقت :-

يجب أن يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت للعملية و يستبعد أي عطاء غير مرفق به قيمة التأمين المؤقت

#### ٢ - التأمين النهائي :-

على صاحب العطاء الفائز أن يودي التأمين النهائي الى الجهة المتعقده ( المستفيدة ) خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه بما يساوي ٥% من قيمة العقد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي طوال مدة الضمان المتعقده عليها وفي حالة عدم أدائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي اجراء أخر ، الغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها

” ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية كما يكون لها أن تخصص قيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها اصحاب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها لتلجا الى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق مع عدم الاخلال بحقوقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه بالطريق الإداري ”



## صور سداد التأمين بنوعيه وأدائه واستبداله

١) عن طريق الدفع والتحصيل الالكتروني

٢) بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة والا يقترن بأي قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازى التأمين المطلوب

٣) خصماً من مستحقاته الصالحة للمصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية وفي الوقت المحدد للسداد " ويتم رد التأمين النهائي فور انتهاء مدة الضمان المحدد بالمعق مالم تعمل مدة التعاقد على أن يتم رد كل من التأمين المؤقت والتأمين النهائي بالنسبة ذاتها التي تم أدائه بها "

## إعداد وتوقيع المطاعرات :-

يجب على الشركات المتنافسة أن تعد عطاؤها طبقاً للبيود الواردة بكرة الشروط والمواصفات وأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحتة التنفيذية يتم تقديم العطاءات في مطروقين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى ويقدم العرض بصورة ورقية على ان تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة ويجب ان يثبت على كل مطرووف بخط كبير واضح ما إذا كان فنى أو مالى - اسم الشركة - رقم المناقصة - اسم العملية - تاريخ جلسة فتح المظاريف

## المطرووف الأول ( العرض الفنى )

- < يقوم مقدم العطاء بتحديد الأصفان والبدائل التي سيقدّمها في كل بند مرفقاً بها الكتلوجات الفنية وكافة المواصفات الفنية التي تمكن الجهة من دراسة عرضه الفنى
- < يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للأصفان المطلوبة مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البيود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات
- < يراعى الا يحتوى المطرووف الفنى على أي أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مطرووفه الفنى ذلك

## على أن يشتمل المطرووف الفنى على الآتى :-

- ١) التأمين المؤقت المطلوب مبلغ ٤١٦٥ جنيه فقط (مصارف مصر وكومسترا )
- ٢) أصل كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالعملية موقع عليها وتختم بخاتم الشركة على جميع اوراقها
- ٣) جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم
- ٤) التفويض اللازم من الشركة لمتدوبها لحضور جلسة المناقصة
- ٥) إقرار بالموافقة على جميع الشروط والمواصفات الفنية بالكراسة موقع ومختوم مقدم العطاء
- ٦) بيانات الشركة ورقم التليفون والفاكس وعنوان البريد الالكتروني وغيرها من بيانات الشركة
- ٧) البطاقة الضريبية / السجل التجارى / شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة
- ٨) أي معلومات توضيحية أخرى - التسجيل في القانونة الالكترونية - المستندات الدالة على سابقه الاصل
- ٩) ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات الحكومية


تلتزم الشركات المتنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه [www.etender.gov.eg](http://www.etender.gov.eg) في حالة ابداء أية ملاحظات خاصة بالتواحي الفنية او وضع اشتراطات خاصة بمقدم العطاء تقدم في خطاب مستقل ويرفق بالمطرووف الفنى

## المطرووف الثاني ( العرض المالى ) ويشتمل على :-

١. الأسعار شاملة جميع الضرائب والرسوم والدمقات لقيمة الأصفان وضريبة القيمة المضافة وان تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعة من صاحب العطاء
  ٢. خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرح الذي يتم تحويل أمر الدفع عليه
  ٣. يتم وضع السعر على أساس الجنيه المصري وان تكون سارية طوال مدة التعاقد وان يكون السعر واقعي مع بيان اجمالي قيمة العطاء دون قشط أو محو ، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف والتوقيع عليه من مقدم العطاء ولا يلتفت بتاتا الى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أو نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة
- وسوف يقتصر فتح المطرووف المالى للمعطاء المقبول فنيا فقط

## حظر تعديل العطاء :-

لا يؤخذ بأي عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز



## مدة التوريد :

➤ تبدأ المدة المحددة للتوريد من اليوم التالي لإخطار المورد بأمر التوريد بعد أقصى

## التفويض ومقابل التأخير :

➤ في حالة عدم التزام المتعاقد بتنفيذ العقد يحصل نسب مقابل التأخير طبقاً للأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

## النزول عن العقد :

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق

## تعديل حجم وكمية التعاقد :

\*\* للجهة الإدارية تعديل حجم عقودها بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز ١٥% من كمية كل بند بنات الشروط والمواصفات والأسعار

## تسوية الخلافات والمنازعات :

- على الشركة المتعاقدة ببل أقصى جهداً للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يورجه حسن النية
- " ويجوز للطرفي العقد في حالة حدوث خلاف أثناء تنفيذه وقبل اللجوء الى القضاء أو التحكيم بحسب الأحوال ، الاتفاق على تسويته عن طريق التوفيق أو الوساطة وفقاً للإجراءات الواردة بالمادة ١٨٠ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

### شروط فسخ العقد

- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره القس والتلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية
- إذا تبين وجود تواطؤ أو احتيال أو فساد
- إذا أفس المتعاقد أو أعسر
- إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد يتم فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية

### القبات المحظور عليها التقدم بعطاءات

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣م في شأن حظر تعرض مصالح المسؤولين في الدولة وكذا القواعد الحاكمة للسلك الوظيفي والمهني يحظر على الموظفين والعاملين بالجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون التقدم بالذات أو بالواسطة بعطاءات أو عروض لتلك الجهات ولايجوز شراء أصناف منهم أو تكليفهم بأعمال ٠٠٠٠٠ كما يحظر على الموظفين والعاملين بالجهات المشتر إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة الدخول بالذات أو بالواسطة في المزادات بانواعها إلا كانت الأصناف المشتركة لإستعمالهم الخاص وكانت مطروحة للبيع عن طريق جهات ادارية أخرى غير جهة عملهم ولا تخضع لإشراف هذه الجهة

### الغاء المناقصة أو الممارسة

- تلقى المناقصة أو الممارسة بجميع أنواعها قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استتقى عنها نهائيا ، أو اقتضت المصلحة العامة ذلك ، أو في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة ( ١٢ ) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه . ويكون الالغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بمارسات احتيال أو فساد أو احتكار ، أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات ، ويجوز الالغاء في أي من الحالات الآتية :
- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعد إلا عطاء واحد مالم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ، ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح ويشترط ان يكون العطاء مطابقا للشروط ومناسبا للقيمة التقديرية .
  - ٢- إذا اقتربت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات .
  - ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، مالم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والاثار المترتبة عليه

### ملحوظة :

- (١) التوريد بمخازن المديرية بقر الشيوخ أو أي مكان تحدده المديرية من الساعة التاسعة صباحا وحتى الساعة الثانية ظهرا تقدم عينات عن كل صنف أو كتالوج بمواصفات دقيقة
- (٢) التوريدات حسب العينات المقدمة من كافة الوجوه



يعتبر القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والاحتة التنفيذية جزءا مكمل لهذه الكراسة فيما لم يرد بشأن نص خاص

## إقرار

..... / أقر أنا شركة / .....


بطاقة ضريبية رقم / ..... ملف رقم .....

مأمورية / .....

وعنواني / .....

بأنني موافق على جميع الشروط المذكورة بالكراسة وملتزم بها قانونيا وماليا تعتبر جزئيا

يتجراً من هذا العطاء المقدم بجلسة ٢٠٢٥ / ١٠ / ٢٨



## بيانات مقدم العطاء

- اسم الشركة:-----
- نوع الشركة :-----
- الهـــــــــــــــــنوان :-----
- اسم المدير المسئول :-----
- الرقم القومي :-----
- رقم الموبايل :-----
- رقم الموبايل ( واتساب ) :-----
- فاكــــــــــــــــس :-----
- البريد الإلكتروني :-----
- الاسجل التجاري:-----
- الربطاة الضريبية:-----

